

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٨٤٨ لسنة ٢٠٢٠

بتخويل بعض العاملين بمركز شبكات مراقبة بور سعيد

صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية؛

وعلى القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٥٦ بشأن إشغال الطرق العامة؛

وعلى كتاب السيد اللواء أ.ح محافظ بور سعيد رقم (٧١٥) المؤرخ ٢٠٢٠/٨/١٧؛

قرر :

(المادة الأولى)

يخلو للعاملون بمركز شبكات مراقبة بور سعيد الآتى أسماؤهم بصفتهم الوظيفية كل فى دفتر اختصاصه صفة مأمورى الضبط القضائى وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٥٦ بشأن إشغال الطرق العامة وهم :

الوظيفة	الاسم	م
مدير إدارة التنظم الجغرافية	م/ هبة محمد البكري	١
مدير إدارة العمل الميدانى	م/ نشوى عبد العزيز محمد	٢
رئيس مجموعة العمل الميدانى	م/ أحمد محسن عامر	٣
رئيس مجموعة العمل الميدانى	إبراهيم محمد خفاجى	٤
رئيس مجموعة العمل الميدانى	م/ محمود محمد عبد الموجود	٥

الوظيفة	الاسم	م
قائد طقم ميداني	عمرو عبد الحميد حسن مشالي	٦
قائد طقم ميداني	ميخائيل عطا الله عبرى عطية الله	٧
إخصائى خدمة عملاع	م/ محمد عبد الوهاب على الرجال	٨

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقيع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢٠/٩/٢

وزير العدل
المستشار / عمر هروان